اليوم الدراسي: منظومة القيم وجودة الحياة عند الحدث الجانح.(2025/06/19).

المنظم من طرف مخبر تحليل السيرورات الاجتماعية والمؤسساتية-جامعة عبدالحميد مهري قسنطينة2

الاسم واللقب: موهوب عبدالله

الإيمايل: mhbabdellah@gmail.com

أستاذ محاضر قسم ب جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية قسنطينة

محور المداخلة: المراكز المتخصصة في حماية وإعادة تربية الأحداث الجانحين في الجزائر

قراءة للهيكل التنظيمي للمراكز المتخصصة في إعادة التربية للأحداث الجانحين في الجزائر.

ملخص:

تناولت هذه الدراسة قراءة للهيكل التنظيمي للمراكز المتخصصة في إعادة التربية للأحداث الجانحين في الجزائر، حيث قدمت وصفا لهذه المؤسسة من خلال المصالح التي تحتويها والدور الذي تؤديه، إضافة إلى كيفية تنظيم تسيير هذه المؤسسة والنشاطات السائدة داخلها والتي تستهدف الحدث الجانح،كذلك كيفية الربط بين المصالح المختلفة لأداء الدور الكامل، كما أن للهيكل التنظيمي دورا في ترسيخ القيم وتحسين جودة الحياة من خلال ما يقوم به من مهام ،ويتوقف نجاح هذه العملية على حسن التنفيذ والتقيد بضوابط الهيكل التنظيمي والتي تحدد دور كل مصلحة والمستخدمين بها.

الكلمات المفتاحية: الهيكل التنظيمي، المراكز المتخصصة في إعادة التربية، الحدث الجانح.

Abstract:

This study examined the organizational structure of centers specializing in the rehabilitation of juvenile delinquents in Algeria. It provided a description of these institutions, including their functions and the role they play, as well as how they are organized and the activities they carry out targeting juvenile delinquents. It also examined how the various functions are linked to enable the institutions to fulfill their role. The organizational structure also plays a role in establishing values and improving quality of life through the tasks it performs. The success of this process depends on proper implementation and adherence to the controls of the organizational structure, which define the role of each department and its users.

Keywords: organizational structure, specialized centers for re-education, juvenile delinquent.

1- مقدمة:

وجدت المنظمات غالباً لتحقيق مختلف الأهداف المسطرة سواء كانت أهداف خاصة أو عامة تمس الفرد والمجتمع ولعل أن اختلاف طبيعة نشاط المنظمة يغير من أهدافها فالمنظمة التجارية هدفها الربح و الصناعية هدفها الإنتاج و الخدماتية هدفها تقديم الخدمة تنبثق هذه المنظمات من خلال تنظيم هرمي للدولة تحكمه قوانين وتشريعات تنظيمية.

هذا الإختلاف في الأهداف خلق تباين في الثقافة التنظيمية التي تميز كل منظمة عن غيرها من خلال أوقات العمل، نظام تسيير المؤسسة، توزيع المهام، وغيرها وفي هذا الصدد توجد العديد من المنظمات ذات الثقافة الخاصة والذي جعل هذه الخوصصة تبرز هو طبيعة النشاط الحساس والذي يتميز بالسرية و التحفظ نظرا لدورها ومن بين هذه المنظمات مؤسسات إعادة التربية الأحداث الجانحين وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري وتربوي والتي تعمل استقبال الأحداث الذين ارتكبوا أفعالا مخالفة للقوانين أو هم في خطر على أنفسهم أو على المجتمع وهذا لإعادة تأهيلهم وتدريبهم فكرياً ومعنويا و إعادة دمجهم في المجتمع، وبطبيعة الحال تحتوي هذه المؤسسة على مصالح مختلفة تسيرها وتنظم مهامها فالعمل على الأهداف سالفة الذكر يتحقق بتكامل جهود المصالح المختلفة وهذا من خلال التنسيق فيما بينها و أداء دورها على أكمل وجه فالمطلع على دور المؤسسة يجده ينحصر بدءاً باستقبال الأحداث بناء على أمر من القاضي إضافة إلى توفير برامج تعليمية و تربوية ومهنية متنوعة وتنظيم الأنشطة الرياضية والثقافية و الترفيهية للأحداث كما توفر الرعاية الصحية والنفسية للأحداث التنسيق مع الأسر والمؤسسات الأخرى لإعادة إدماج الأحداث ومتابعة الأحداث بعد خروجهم من المؤسسة لضمان استقرارهم واندماجهم في المجتمع، هذه المهام نجدها تتوزع على المصالح المختلفة والتي تعمل من خلال التنسيق فيما بينها وهذا من أجل جعل ظروف معيشة الحدث الجانح داخل المركز ملائمة والتي بدورها قد تسهم في تحسين جودة الحياة عند الحدث الجانح فمن خلال هذا كيف يتم تقسيم المهام داخل مراكز إعادة التربية للحدث الجانح؟ وكيف يتم القيام بهذه الأدوار ؟ وما هي المصالح التي يحتويها الهيكل التنظيمي لهذه المؤسسة وهل تختلف عن المؤسسات الأخرى؟

من أجل الإجابة عن هذه الأسئلة جاءت هذه المداخلة من أجل شرح ووصف الهيكل التنظيمي للمراكز المتخصصة في إعادة التربية للأحداث الجانحين في الجزائر من خلال تقديم المصالح التي تحتويها وشرح مهامها ودورها.

2- **أهمية الدراسة**:

تنحصر أهمية هذا الموضوع في كونه يقدم وصف للهيكل التنظيمي للمراكز المتخصصة في إعادة التربية للأحداث الجانحين في الجزائر وهذا من أجل تبيين دور مصالح المراكز والمهام التي تقوم بها من أجل تقديم مختلف الخدمات و مساهمتها في تحسين جودة الحياة لدى الحدث الجانح و تميز مصالح هذه المؤسسة عن مصالح المؤسسات الأخرى.

3- **أهداف الدراسة:** تهدف هذه الدراسة إلى:

- ✓ معرفة الترتيب الهرمي للمصالح.
- ✓ معرفة أقسام الهيكل التنظيمي لمراكز إعادة التربية للحدث الجانح.
- ✓ معرفة دور كل مصلحة.

- ✓ استخلاص خصائص الهيكل التنظيمي لمراكز إعادة التربية للحدث الجانح عن باقي المؤسسات الأخرى.

4- مصطلحات الدراسة:

- **مراكز إعادة التربية:** هي عبارة عن مؤسسات داخلية مخصصة لاستقبال الأحداث الذين تقل أعمارهم عن (18) سنة المحبوسين مؤقتاً والمحكوم عليهم نهائيا بعقوبة سالبة للحرية مها تكن مدتها وهذا حسب المادة 28 من قانون 05-04 لتنظيم السجون كما أن المراكز لا تقبل الأحداث المتخلفين عقليا أو بدنيا، ومراكز إعادة التربية هي عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع إداري وشخصية معنوية متمتعة بالاستقلال المالي. (رتيمي أسماء،تراس عبدالرحمان 2021، ص75).
- **الحدث الجانح:** هو الشخص الذي لم يبلغ سن 18 كاملة ولم يقل عمره عن 10سنوات وإرتكب جريمة سواء تم النص عليها في قانون العقوبات أو في القوانين المكملة له.(سحارة السعيد 2019، ص109).
- **الهيكل التنظيمي:** هو الشكل العام للمؤسسة الذي يحدد اسمها وشكلها واختصاصاتها ومجال عملها وتقسيمها الإداري وتخصصات العاملين بها، وطبيعة العلاقات الوظيفية بين العاملين وبين الرؤساء والمرؤوسين وبين الإدارات المختلفة وارتباطها الإداري بالمنظمات الأعلى والموازية.(سيفي يوسف 2019، ص357).

5- أنواع المؤسسات المختصة بإعادة التربية:

➢ المؤسسات المفتوحة:

ويطلق عليها "مصلحة الملاحظة والتربية في الوسط المفتوح " وتقوم هذه المؤسسات على فكرة الثقة في الحدث وتنمية إحساسه بالمسؤولية، ولذلك فهي مؤسسات تتميز بأنها بغير أسوار عالية أو قضبان حديدية أو أقفال ، والحراسة فيها غير مشددة وذلك أن نزلائها يحترمون النظام ولا يحاولون الهرب اقتناعا منهم بجدوى وجودهم فيها.

إذن، فهذه المؤسسات تعتمد على العوائق المعنوية كإقناع الحدث بفائدة الإيداع ، وأن الهدف الأول منه هو إصلاحه وتأهيله لحياة اجتماعية شريفة، وأن ما يفرض عليه من أعمال إنما هو من أجل مصلحته، وتحاول هذه المؤسسات أن توفر جوا طبيعيا قريبا من طابع الحياة في المجتمع الكبير، من أجل خلق ثقة الحدث بنفسه وبينه وبين القائمين على إدارة المؤسسة. (رتيمي،2015/2014:ص272)

ومن خلال ما سبق تعتمد المؤسسات المفتوحة لإعادة التربية على الثقة والمسؤولية بدلًا من الحواجز المادية، وتركز على إقناع النزلاء بأهمية الإيداع كوسيلة للإصلاح والاندماج الاجتماعي، من خلال توفير بيئة شبيهة بالحياة المجتمعية الطبيعية لتعزيز الثقة بالنفس وبالعاملين في المؤسسة.

➢ المؤسسات شبه المغلقة:

يودع بها المحكوم عليهم من الأحداث الخطرين من مرتكبي الجنايات والجنح الذين لا يحكم عليهم بعقوبات سالبة للحرية، كذلك يودع فيها الأحداث الذين يحالون إليها من المؤسسات المفتوحة الذين يتضح عدم ملائمة برامج هذه المؤسسات لتهذيبهم وكثرة هروبهم من المؤسسة المفتوحة، ففي هذا النوع من المؤسسات الحراسة تكون أشد منها في مؤسسة المفتوحة، ويقترب نظام العلاج فيها من العلاج في ظل نظام الحرية المراقبة.(رتيمي،2015/2014 :ص ص 272-273)

ومنه تُعد المؤسسات شبه المغلقة مخصصة للأحداث ذوي الخطورة أو الذين لم تتناسب معهم برامج المؤسسات المفتوحة، وتتميز بزيادة مستوى الحراسة والانضباط، مع اعتماد أسلوب تأهيلي يوازن بين الرقابة والإصلاح، دون اللجوء إلى العقوبات السالبة للحرية.

- **المؤسسات المغلقة:**

هذه المؤسسات تشبه السجون من حيث التحفظ والأمن والحراسة والرقابة ولكن قوامها الرعاية الإجتماعية للحدث، وتكون محاطة بأسوار عالية وحراسة مشددة، ويتميز نظامها في الداخل بالصرامة والحزم وتقوم هذه المؤسسات على مبدأ عزل الحدث عن مجتمعه لأنه يمثل خطورة على أفراده وكيانه. (رتيمي،2015/2014:ص273)

وتُعد المؤسسات المغلقة مخصصة للأحداث الذين يُشكّلون خطورة على المجتمع، وتقوم على مبدأ العزل والرقابة الصارمة، مع توفير الرعاية الاجتماعية، ويشبه نظامها السجون من حيث الحراسة والأمن، مع التزام بالصرامة والانضباط الداخلي.

6- الدور الإيجابي لمركز إعادة التربية للحدث الجانح:

حسب المرسوم التفيذي رقم 12-165 المؤرخ في 5 أفريل 2012 فإن دور مراكز إعادة التربية يتمثل فيما يلي:

- ✓ ضمان تربية الأحداث و إعادة تربيتهم وحمايتهم.
- ✓ القيام بدراسة شخصية الحدث وقدراته واستعداداته بالملاحظة المباشرة لسلوكه و بمختلف الاختبارات والتحقيقات الإجتماعية.
- ✓ مراقبة سلوك الحدث وتقييمه .
- ✓ تنفيذ تقنيات ملائمة للتكفل بالأحداث.
- ✓ ضمان تربية مدنية و أخلاقية بهدف تعزيز احترام القيم لدى الحدث.
- ✓ ضمان تغذية صحية متوازنة.
- ✓ السهر على المرافقة العائلية طوال عملية التكفل بالأحداث قصد الحفاظ على الروابط مع أسرهم.
- ✓ ضمان التكوين والتمدرس للأحداث بالاتصال مع القطاعات المختصة.
- ✓ مرافقة الاحداث في إعداد مشاريعهم الاجتماعية والمهنية حسب احتياجاتهم.
- ✓ ضمان النشاطات الثقافية والرياضية.
- ✓ تسيير المؤسسة وفق النظام الداخلي.(الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد21، 2012، ص11).

7- الهيكل التنظيمي لمركز إعادة التربية:

إن الحديث عن الهيكل التنظيمي لمركز إعادة التربية للحدث الجانح لابد من الإشارة إلى أن هذه المراكز أنشأت بموجب المرسوم رقم 87/260 المؤرخ في 1987/12/01 (زرداني فتيحة،2024) . ويصف هذا المرسوم الإجراءات والتدابير المتعلقة برعاية الأطفال وتوفير بيئة أمنة ورعاية نفسية واجتماعية مع تحديد مدة الإقامة في المركز.

وما يجب الإشارة إليه أن بعض مؤسسات إعادة التأهيل تتوفر على جناح خاص بالمحبوسين الأحداث.

ويتم توجيه الأحداث بقرار قضائي من قبل قاضي الأحداث جراء ارتكاب جريمة أو جنحة أو عند وجودهم في وضعية تهدد سلامتهم الجسدية أو الأخلاقية يتم تحديد مدة الإيداع من قبل القاضي مع مراعاة مصلحة الطفل.

توجد بالجزائر عدة مراكز متخصصة بإعادة التربية للحدث الجانح على غرار مركز إعادة التربية للبنات بالبليدة، مركز إعادة التربية بالجلفة ومركز إعادة التربية للبنات قسنطينة والمختص في الحماية وإعادة التربية، مركز إعادة التربية وإدماج الأحداث سطيف.

بعد الأطلاع على الدراسات السابقة (دراسة زخمي2024)، (دراسة زرداني فتيحة 2024)، (دراسة كوثر بودان،2021)،(دراسة سيفي 2019)،(دراسة سحارة2019) وغيرها وبعد الإطلاع موقع وزارة العدل ومواقع مجالس القضاء الولايات التي تحتوي على مراكز إعادة التربية والتي jصف للهيكل التنظيمي للمراكز وبعد الربط بين الدراسات السابقة ومضمونها وقراءة محتواها نستطيع القول أن الهيكل التنظيمي لمراكز إعادة التربية للأحداث الجانحين يتمثل فيما يلي:

يمكن تقسيم الهيكل التنظيمي حسب ما ورد إلى:

- مخطط الإدارة: ويحتوي المصالح الإدارية.
- الوسائل الهيكلية.

وقبل التطرق الى عناصر الهيكل التنظيمي نشير إلى أنه توجد سلطة عليا قبل مصالح المركز والمتمثلة في مجلس الإدارة فقد جاء في القرار رقم 12-165 /2012 الذي يتضمن تعديل القانون الأساسي النموذجي للمؤسسات المتخصصة في حماية الطفولة والمراهقة. أنه يسير مؤسسات إعادة التربية مجلس إدارة ويديرها مدير وتزود بمجلس نفسي وتربوي كما يحدد التنظيم الداخلي للمؤسسة بقرار مشترك بين الوزير المكلف بالتضامن الوطني و الوزير المكلف بالمالية والسلطة المكلفة بالوظيفة العمومية.

كما يحدد النظام الداخلي بقرار مشترك بين الوزير المكلف بالتضامن الوطني و وزير العدل حافظ الأختام.

يترأس مجلس الإدارة الوالي أو ممثله و ويضم ممثل عن مديرية النشاط الإجتماعي والتضامن للولاية، ممثلا عن مديرية الصحة والسكان للولاية، ممثلا عن مديرية التكوين والتعليم المهنيين للولاية، ممثلا عن مديرية الشباب والرياضة ممثلا عن مديرية الشؤون الدينية والأوقاف للولاية ، رئيس المجلس الشعبي البلدي للبلدية مقر المؤسسة أو ممثله، ممثلا عن المستخدمين البيداغوجيين ينتخبه نظراؤه ، ممثلا عن المستخدمين الإداريين ينتخبه نظراؤه، ممثلين عن الحركة الجمعوية ذات الطابع الإجتماعي التي تنشط في نفس نشاط المؤسسة ويحضر مدير المؤسسة اجتماعات مجلس الإدارة بصوت استشاري ويتولى أمانته.

يعين أعضاء مجلس الإدارة بقرار من الوالي لمدة 3سنوات قابلة للتجديد وفي حالة انقطاع أحد الأعضاء يتم استخلافه بنفس الشكل.

كما أنه يتداول مجلس الإدارة طبقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها على الخصوص كل من : النظام الداخلي للمؤسسة، برامج نشاطات المؤسسة، مشروع ميزانية المؤسسة وحساباتها، الصفقات والعقود والإتفاقات، اقتناء الأملاك العقارية و المنقولة والتصرف فيها، قبول الهبات والوصايا والتصرف فيها،

مشاريع تهيئة المؤسسة وتوسيعها، كل المسائل المتعلقة بمهام المؤسسة وتنظيمها و سيرها. ويجتمع لمرتين في السنة على الأقل في دورة عادية.

ويعين مدير المؤسسة بقرار من الوزير المكلف بالتضامن الوطني وضمن سير المؤسسة بحيث يقوم بتنفيذ مداولات مجلس الإدارة، تمثيل المؤسسة أمام العدالة وفي جميع الحياة المهنية، إعداد برامج نشاطات المؤسسة وتنفيذها، إعداد مشروع ميزانية المؤسسة وحساباتها وتقديمها إلى مجلس الإدارة للتداول بشأنها إبرام الصفقات والعقود الإتفاقات ، تعيين المستخدمين وفق سلطته، إعداد تقرير السنوي لنشاطات المؤسسة وهو الآمر بصرف ميزانية المؤسسة.(العدد 21 من الجريدة الرسمية 2012 المواد 14 إلى 21).

أولا: مصالح المركز: تتمثل فيما يلي:

- **مصلحة الإدارة العامة والأمن:** تسهر هذه المصلحة على تنظيم الحياة المهنية للموظفين (متابعة المسار المهني للموظفين) و من جهة ثانية تسهر هذه المصلحة في الحفاظ الوسائل الأمنية للمركز و متابعة مدى تطبيق التعليمات و المذكرات الوزارية التي تصدر في هذا الجانب.
- **مصلحة كتاب الضبط المقتصدة:** وتسهر هذه المصلحة على التسيير الملي لميزانية المركز بالإضافة إلى متابعة جميع الممتلكات التابعة للمركز (سجلا الجرد و ضمان التغذية لفئة الأحداث و الأعوان).
- **مصلحة كتابة الضبط القضائية:** وتسهر هذه المصلحة على متابعة الوضعيات الجزائية للأحداث (متهمين ومحكوم عليهم) و تحيين الملفات وجردها وتنفيذ جميع الأوامر و الأحكام القضائية السالبة للحرية.
- **كتابة الضبط المحاسبة:** وتسهر على تسيير الأموال الخاصة للمساجين الأحداث المودعة لديها وضمان تنفيذ عملية تموين المساجين بناء على طلبهم بمعنى أخر تسيير أموال وودائع المساجين.
- **مصلحة الاحتباس:** وتسهر هذه المصلحة على توزيع المساجين الأحداث القاعات حسب السن و الوضعية الجزائية و ضمان أمن حياة الأشخاص النزلاء.
- **مصلحة إعادة الإدماج:** وتسهر هذه المصلحة على ضمان تكوين وتعليم لكل حدث بالمركز ومتابعة مساره التكويني والتعليمي مع مختلف القطاعات.
- **مصلحة الصحة والمساعدة الاجتماعية:** تسهر هذه المصلحة على ضمان التغطية الصحية لجميع المساجين الأحداث النزل.

ثانيا:الوسائل الهيكلية:

المقصود بها كل الفضاءات و البنايات المتوفرة داخل المركز والتي تعد ضرورية داخل المركز وتنشأ هذه الهياكل تبعا للهيكل التنظيمي بحيث تغطي كل مصلحة هيكل واحد أو مجموعة من الهياكل على حسب دور كل منها وهذا لتغطية احتياجات الأحذاث الجانحين داخل المركز وتحتوي على مايلي:

الوسائل الهيكلية الخاصة بحاجات الأحداث	الوسائل الهيكلية الخاصة بتكوين وإدماج الأحداث	الوسائل الهيكلية الخاصة بالنشاطات الترفيهية	الوسائل الهيكلية الخاصة بإدارة المركز
المطعم	ورشات التكوين	الملعب المركب	المخازن
المطبخ	قاعات التعليم	النادي	مكاتب المصالح
مرشات	المكتبة	قاعة الألعاب الالكترونية	غرفة المحادثة
قاعة حلاقة	قاعة منتوجات الأحداث	الساحات	
قاعة العلاج		قاعة البث التلفزي	
مكتب الطبيب			
مكتب الطب النفسي			
مكتب جراح الأسنان			
مكتب المساعدة الاجتماعية			
صيدلية			

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على موقع وزارة العدل.

ثالثا: دور ونشاطات مصالح مركز إعادة التربية :

إن لمصالح المركز إعادة التربية عدة أدوار ناهيك عن تلك التي وضعت لأجلها حيث يتم التنسيق بين مختلف المصالح للقيام بنشاطات تكفل إعادة تربية ودمج الحدث وتتمثل فيما يلي:

- **النشاط البيداغوجي** :

يتم تعليم الحدث الجانح وفق نظام تعليمي وطني حيث أنه عند دخول الحدث الجانح إلى المركز يتم تحويله إلى قسم ملائم أو على حسب مستواه والتعلم هو استدراك دراسي مستخرج من نظام تعليمي وطني والمدرسة المتكلفة بالتدريس عليها مراقبة الشخصية والمؤهلات الثقافية للنزلاء، وهناك أربعة أقسام مفتوحة لأربعة مستويات وهي:

- ✓ **المستوى الأول:** محو الأمية.
- ✓ **المستوى الثاني:** سنة أولى وثانية إبتدائي.
- ✓ **المستوى الثالث:** من السنة الرابعة إلى السادسة إبتدائي.
- ✓ **المستوى الرابع:** السنة السابعة فما فوق.

إضافة إلى التعليم يوجد التكوين بحيث يتم تحويل المقيمين إلى ورشة ما قبل التكوين المهني المزود بطاقم محترف وهذه الورشات مجهزة بمعدات مطابقة لمعايير التكوين المهني. بحيث توجد عدة تخصصات كالحلاقة، الخياطة،الإعلام الآلي، البناء، الطبخ الجماعي، التصوير، إصلاح الأجهزة الكهرومنزلية وغيرها، وتختلف التخصصات باختلاف المراكز نظرا لتوفر المؤطرين على مستوى كل مركز.

كما قد يمتد التعليم إلى خارج المركز على مستويات مختلفة أو الدراسة عن طريق المراسلة.(بوعيشة مريم، 2010)

- **النشاطات الثقافية والرياضية:**

نظرا لأهمية ممارسة النشاطات الثقافية والرياضية في الوسط العقابي ونظرا لتوفر المركز على إمكانيات مادية وبشرية في هذا الجانب فان أغلبية إدارة المراكز تسطر سنويا برنامج لممارسة هذه النشاطات سواء فيما بين الأحداث أو بينهم وبين عناصر الكشافة الاسلامية (النشاط الداخلي والنشاط المزدوج)و كذلك إحياء المناسبات والأعياد الدينية، الأعياد الوطنية و المناسبات الثقافية مع الإشارة إلى أنه عادة ما تتضمن هذه الإحتفالات، أنشطة مختلفة تتمثل في مسابقات فكرية عروض مسرحية، أداء أناشيد دينية و وطنية.

و يتوفر المركز على ملعب (Matico) متعدد الرياضات بمؤطر في الرياضة و ممارسة الرياضة تتم دوريا لجميع الأحداث كما تنظم دورات رياضية في الرياضات الجماعية بالمناسبات الوطنية أو الدينية، وغالبا ما تختتم بتوزيع جوائز تشجيعية على الفائزين بالدورة.

(موقع وزارة العدل https://courdesetif.mjustice.dz/).

- **التغطية الصحية بالمركز:**

نظرا للدور الفعال والإلهام الذي يوليه الجانب الطبي بالمركز فإن المركز به مرافق طبية ونفسية تسهر على الرعاية التامة للأحداث النزلاء وذلك من خلال إجراء الفحوصات الطبية التي يقوم بها أطباء المركز و التي هي إلزامية عند دخول الحدث وخروجه من المركز زيادة على الفحوصات الدورية بالإضافة إلى علاج جراحة الأسنان بحيث يتوفر المركز على كرسي به كل المستلزمات مع وجود قاعة للعلاج بها ثلاث ممرضين مؤهلين مع الإشارة إلى أن الفريق الطبي يضمن المناوبة 24 سا/ 24سا ونظرا لأهمية المتابعة النفسية للأحداث والتكفل بهم من هذا الجانب فإن المركز يسخر ثلاث أخصائيين نفسانيين لمتابعة الحالة النفسية لجميع الأحداث حالة بحالة وإعداد تقارير تسلم إلى إدارة المركز عن كل النشاط الذي يقوم به الأخصائيين النفسانيين مع وجود مساعدة اجتماعية تلعب دور كبير في الحفاظ على الروابط الأسرية بين الحدث وأسرته بمعنى أخر تعتبر همزة وصل بين الحدث و العالم الخارجي.

- **التغطية الغذائية:**

أعطى المشرع الجزائري أهمية كبيرة للغداء في المادة 63 من قانون 04/05 حيث نصت المادة على أن تكون الوجبات الغذائية المقدمة متوازنة وذات قيمة غذائية (قانون 04/05، المادة 63، ص20).

فنقص الغذاء يتسبب في أمراض عضوية ونفسية ويتسبب ذلك في عدم قدرة الفرد على القيام بواجباته لهذا أعطيت أهمية قصوى للغذاء فيما يخص النازلين بمراكز الحدث وتم توفير مطعم ومطبخ و يتم توفير وجبات نظيفة و تقدم في وقت منتظم فالمطلع على الوسائل الهيكلية يجد أن المراكز تحرص على تلبية حاجات الحدث من خلال توفير المطعم وكل ما يتعلق به داخل مركز الأحداث.

- **التهذيب الخلقي والديني:**

تعتمد عملية إعادة تأهيل الأحداث على نهج متكامل لا يقتصر على الجوانب المادية أو التعليمية، بل يشمل أيضًا التهذيب الخلقي والديني لما له من أثر عميق في بناء شخصية متوازنة وتعزيز علاقتها بالمجتمع.

فيما يخص التهذيب الخلقي، تسعى مؤسسات الرعاية إلى غرس القيم الأخلاقية والاجتماعية في نفوس الأحداث، انطلاقًا من أن التأهيل الحقيقي لا يتحقق إلا عندما يدرك الفرد مسؤولياته تجاه نفسه ومجتمعه. ويتطلب ذلك من المشرفين التربويين إتقان الأساليب التي تعزز هذه القيم وتغرسها في سلوكهم.

ويُنفَّذ هذا الجانب من خلال جلسات حوارية فردية أو جماعية، يُطرح فيها موضوع معين، ويُدار النقاش حوله بطريقة تساعد الحدث على فهم السلوك الصحيح والقيم المطلوبة. ويتكامل هذا مع الجانب الديني، الذي يُعنى بتوجيه الأحداث نحو الالتزام بتعاليم الدين من خلال إقامة الندوات والدروس الدينية، إلى جانب إتاحة الفرصة لأداء الشعائر التعبدية في أماكن مخصصة لذلك.

ويُشترط في هذا السياق بناء علاقة قائمة على الثقة بين الحدث والمشرف الديني، لضمان تقبله للنصح والإرشاد. فالتوجيه الديني لا يهدف فقط إلى تعزيز المعرفة الدينية، بل يسهم في توجيه السلوك نحو الالتزام بالخير والابتعاد عن الانحراف، مما يساعد في تقويم سلوك الحدث وإعداده لحياة مستقرة ومنسجمة مع المجتمع.

وهنا يتجلى دور مؤسسة إعادة التربية في ترسيخ القيم الخلقية والدينية.(علي محمد جعفر، 1984).

خلاصة والاستنتاج:

بعد عرضنا للهيكل التنظيمي لمراكز إعادة التربية للحدث الجانح نرى أن مركز إعادة التربية للحدث الجانح كغيره من مؤسسات إعادة التربية يتمتع بالشخصية المعنوية فهو مؤسسة تسهم في إعادة تأهيل الحدث الجانح من خلال مختلف النشاطات والمهام التي تقوم بها المؤسسة أو المركز من خلال القائمين عليها في مختلف مجالات سواء كانت التربوية أو الصحية أو الثقافية والرياضية أو المهنية أو الدينية والتي ترسخ من خلالها القيم الخلقية للحدث الجانحة كما تسهم أيضا النشاطات الأخرى في ترسيخ قيمة العمل والعلم و التعلم و الإهتمام بالذات وتطويرها والتي تكمل بعضها ويصبح الشخص ذا قيمة مقارنة بما كان عليه قبل أن ينزل بالمركز، كما أن الاهتمام بالحدث الجانح من خلال هذه الجوانب وتطويرها وتحسين الظروف التي يقطن بها داخل المؤسسة تجعله يساهم أيضا في تحسين جودة الحياة لديه فالحدث الجانح في هذه المرحلة داخل مركز إعادة التربية قد يصادف بعض النشاطات التي تحسن من جودة الحياة ،كممارسة الرياضة و المطالعة و تحسين نوع الغداء و وقت النوم وغيرها.

ومن هنا تظهر أهمية دراسة ووصف الهيكل التنظيمي وهذا لمعالجة النقائص التي قد تكون فيه، و هذا النقص قد يظهر لوجود بعض الإختلافات الطفيفة في تنظيم المراكز إضافة إلى كون بعض المراكز ما هي إلا فروع في مؤسسات إعادة التربية و التأهيل وأن الوصول إلى أعلى قدر جودة الحياة وترسيخ أكثر للقيم لا يكون إلا عن طريق تكامل دور كل المصالح والمشرفين عليها والمنفذين فيها كما أن للأهل دور في هذه المهمة ،من خلال تحفيز الحدث و مواصلة العمل على إعادة إدماجه وذلك بالمتابعة خاصة بعد نفاذ المدة الخاصة به وتبقى المسؤولية الأولى للحدث نفسه فتقبل فكرة إعادة تغيير نفسه وتطويرها له دور كبير في نجاح عملية إعادة التربية أو الإدماج فعدم قناعة الشخص بعلاج نفسه وتحسينها بشيء يجعله العائق الأول أمام إعادة التربية.

قائمة المراجع:

1 بوعيشة مريم.(2010).التفكك الأسري في الأوساط الحضرية دراسة ميدانية لعينة من الأحداث الجانحين بمراكز إعادة التربية لولايات: البليدة، المدية الجلفة،جامعة سعد دحلب البليدة.

2 الجريدة الرسمية الجزائرية(2012).العدد 21.المتضمن المرسوم التنفيذي 12-165.

3 رتيمي أسماء (2015).عودة الأحداث للانحراف بين الوسط الأسري ومراكز إعادة التربية، أطروحة دكتوراه في علم الإجتماع الجنائي، جامعة الجزائر 2.

4 رتيمي أسماء، تراس عبدالرحمان، (2021). التسيير الإداري و البيداغوجي للمؤسسة مركز إعادة التربية أنموذجا، مجلة التنمية وإدارة الموارد البشرية، المجلد08، العدد02، ص،ص، 73-97.

5 زخمي الطاهر(2024).المراكز المتخصصة لإعادة التربية و دورها في اصلاح الأحداث الجانحين، مجلة القانون الخاص، المجلد الثاني،العدد،الثاني.

6 زرداني فتيحة (2024).دور مركز إعادة التربية في إعادة الإدماج الاجتماعي للأحداث المنحرفين دراسة حالة على عينة من الأحداث بمركز إعادة التربية بالبليدة، مجلة المعيار،المجلد28، العدد2.

7 سحارة السعيد 2019، الإطار القانوني لحماية الأحداث الجانحين في الجزائر ، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية،العدد الأول، المجلد الثاني عشر .ص.ص.106-125.

8 سيفي يوسف (2019).مبادئ الهيكل التنظيمي ودورها في خلق مناخ تنظيمي، مجلة التدوين ، مخبر الأنساق البنيات، النماذج والممارسات جامعة وهران 2، العدد 12.

9 علي محمد جعفر (1984).دراسة مقارنة ، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت.

10 قانون تنظيم السجون و إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين(2005).الطبعة الأولى، الديوان الوطني للأشغال التربوية وزارة العدل، الجزائر.

11 كوثر بودان، عبدالعزيز ديلمي(2021).الرعاية الاجتماعية لمراكز إعادة تربية الأحداث ودورها في إصلاح و إعادة تأهيل سلوك الحدث المنحرف، مجلة دراسات إنسانية واجتماعية المجلد10، العدد3 جامعة وهران 2.

12 موقع وزارة العدل https://courdesetif.mjustice.dz/ شوهد يوم 2025/06/17 على الساعة 10.45.